الشورى في الإسلام

بين النظرية والتطبيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الشورى في الإسلام

بين النظرية والتطبيق

أ.د. عبد الله بن حسين المومجان

ⓒ عبدالله بن حسين الموجان، ١٤٢٩هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الموجان، عبدالله بن حسين
الشورى في الإسلام بين النظرية والتطبيق./عبدالله بن حسين الموجان - جدة، ١٤٢٩هـ
٣٠٤ ص ؛ ١٧ × ٢٤سم
ردمك ٩-٤٥٦-٥٩-٩٩٦٠-٩٧٨
١- الشورى في الإسلام أ. العنوان
ديوي ٢٥٧,١ ١٤٢٩/٧٩٣

رقم الإيداع ١٤٢٩/٧٩٣
ردمك ٩-٤٥٦-٥٩-٩٩٦٠-٩٧٨

الطبعة الأولى
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
هاتف: ٠٠٩٦٦٢٥٦٦٤٣٤٧
ص. ب: ٦٨٥٩ - مكة المكرمة

الناشـــر

مركز الكون

هاتف: ٠٢٦٥٢٩٢٢٧ - ٠٢٦٥٠٣٢٥٥
فاكس: ٠٠٩٦٦٢٦٥١١٦٤٨
ص. ب: ٩٠٧٥ - جدة ٢١٤١٣

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يحيون بكتاب الله تعالى الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى. فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه، وكم من ضال تائه قد هدوه، فما أحسن أثرهم على الناس وما أقبح أثر الناس عليهم، ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، الذين عقدوا ألوية البدعة، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون في الله وعلى الله وفي كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتنة المضلين[1]

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له كلمة قامت بها الأرض والسماوات، وفطر الله عليها جميع المخلوقات، ولأجلها جردت سيوف الجهاد، وبها أمر الله سبحانه جميع العباد، فهي فطرة الله التي فطر الناس عليها، ومفتاح عبوديته التي دعا الأمم على ألسن رسله إليها، ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة.

---

(١) خطبة الإمام أحمد بن حنبل المشهورة في كتابه «الرد على الزنادقة والجهمية»

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخيرته من خلقه، وحجته على عباده، وأمينه على وحيه، أرسله بالهدى ودين الحق بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، بلّغ الرسالة، وأدّى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، أكمل الله تعالى به الدين، وأتم به النعمة على عباده المؤمنين، ترك أمته على المحجة البيضاء، والطريق الواضحة الغراء، فصلى الله وملائكته وأنبياؤه ورسله والصالحون من عباده عليه وآله وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد، فإن الشورى هي وعاء التعاون على البر والتقوى، وصمام الأمان للأمة، والسياج الواقي لتطبيق الشريعة الإسلامية، نصاً وروحاً في كل زمان ومكان، ولذلك جاءت وصفاً عاماً للمؤمنين في قوله تعالى. **وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ** [الشورى ٣٨]، وجاءت أمراً قاطعاً في قوله تعالى. **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ** [آل عمران ١٥٩].

وقد وردت أحاديث كثيرة في تبيان مبدأ الشورى، ولعل الأنصع بياناً، والأوفى إيضاحاً هو تطبيق خاتم النبيين ﷺ لنظام الشورى في واقع الحياة وفي لُجَج الأحداث الجسام والغزوات العظام، فرقى ﷺ بأصحابه -رضي الله عنهم- إلى أسمى مظاهر التربية الواقعية العملية بمبدأ الشورى في جميع شؤون أمته العامة، حتى شهدوا له بأنه أكثر الناس مشاورة لأصحابه، وبشهادتهم هذه شهد له تاريخ الإنسانية، إذ اقتبست منه صوراً من الشورى لأنظمتها الوضعية حيث عرفت هذه الأنظمة الوضعية أن النظام الإسلامي هو النظام الوحيد الذي جاء -كما أراده الله تعالى- وسطاً ليس فيه إفراط ولا

تفريط، فلا يركن إلى القوة أو الاستبداد، ولم يضع مصيره بين أيدي الغوغاء والدهماء، بل نجده قد سلك مسلكاً وسطاً أبقى فيه على الملكية والكسب المشروع، وحرية التعاقد، وقيَّد كل هذا بما يحقق الصالح العام وخير الجماعة، وأوجب كفالة الفقراء والضعفاء، وأوجب الهيمنة على مصالح الجماعة إذا تطلب ذلك الصالح العام، وأقام كل ذلك على أساس من الدين والأخلاق الفاضلة، وسبق بذلك نظرية التضامن الاجتماعي التي قيل إن الفقه الغربي قد ابتكرها

ومع ذلك نرى أن كثيراً من الدول الإسلامية في هذا القرن قد أخذت معظم نظمها الحديثة عن الدساتير الغربية، غافلة أو متغافلة عن أنها بذلك تستورد بضاعة أجنبية عنها، غير صالحة للتطبيق في دولة جُلُّ مواطنيها من المسلمين الذين لا يرضون بديلاً عن شريعتهم الإسلامية، وغافلين أيضاً عن أن هذه النظم الغربية لم تلفت الأنظار إلا لأنها اهتمت بالعرض فقط، فوضعت القوالب والأشكال وأطلقت عليها الاصطلاحات التي استحدثها الفكر السياسي الوضعي ليجاري بها تقلب النظم الديمقراطية المباشرة وغير المباشرة وغيرها من النظم.

ومع هذا فإننا نرى بحمد الله وتوفيقه اتجاهاً عاماً في الدول الإسلامية يطالب بالعودة إلى النظام الإسلامي الأصيل. الذي بنت عليه الأمة مجدها.

هذا مع ما حفظ الله به هذه البلاد السعيدة بتطبيق الشريعة، ومحافظتها على أصولها في حياتها كلها، القضائية والمدنية والجنائية والمالية وغيرها، مع العمل على أخذ ما صلح من ترتيبات إدارية ظهرت في العصر الحديث ـ لا تخالف الشريعة الإسلامية، وهو اتجاه محمود يسعى إليه المسلمون في كل زمان، فقد أخذ الرسول ﷺ بما أشار به عليه سلمان

الفارسي بحفر الخندق، وأخذ عمر ﷺ عن أهل فارس التأريخ فأرخ للمسلمين بهجرة النبي ﷺ.

وقد رأيت أن أدلي بدلوي في هذا الموضوع ـ الشورى في الإسلام ـ مبيناً حقيقتها وحكمها مع تسليط الضوء على نماذج تطبيقية للشورى في عهد النبوة والخلافة الراشدة وما بعدها، في محاولة للاستفادة من هذه النماذج في مجال تفعيل مبدأ الشورى في عصرنا الحاضر. ومحاولة منّي للتذكير والإصلاح، منبهاً إلى أن ما كتبته في هذا الموضوع لا يعتبر إلا إيجازاً لما جاءت به الشريعة الإسلامية الغراء من نصوص وأحكام وقواعد واستنباطات حواها القرآن الكريم والسنّة المطهرة: القولية والفعلية وشروحهما ممَّا ألِّف من كتب فقهية وتاريخية وسياسية، وغير ذلك مما لا يستطيع أن يحيط به جهد فرد مهما بلغ من العلم، ومهما طال به الأمد.

وقد قسمت الكتاب إلى أربعة أبواب:

الباب الأول : الشورى في منظومة الحكم السياسي الإسلامي.

وفيه فصلان:

الفصل الأول : تعريف الشورى.

الفصل الثاني : مكانة الشورى في الشريعة الإسلامية.

الباب الثاني : مصادر التشريع وعلاقتها بالشورى.

وفيه فصلان:

الفصل الأول : علاقة الشورى بالاجتهاد.

الفصل الثاني : علاقة الشورى بالإجماع.

الباب الثالث : الأحكام المتعلِّقة بالشورى.

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : الشورى بين الوجوب والندب.

الفصل الثاني : الشورى بين الإلزام والإعلام.

الفصل الثالث : أهل الشورى.

الفصل الرابع : اختصاصات أهل الشورى.

الباب الرابع : نماذج من الشورى في التاريخ الإسلامي قديمًا وحديثًا.

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : نماذج من الشورى في عهد السيرة النبوية.

الفصل الثاني: نماذج من الشورى في عهد الخلفاء الراشدين ﷺ.

الفصل الثالث : نماذج من الشورى في عهد بني أمية.

الفصل الرابع : مجلس الشورى في العصر الحديث.

الفصل الخامس : تطبيق الشورى في الدولة السعودية.

والله أسأل أن يجعل عَملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأن يكتب له القبول، ويجعل فيه الفائدة للمسلمين؛ إنه سميع قريب مجيب الدعوات.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أ. د / عبد الله بن حسين الموجان

مكة المكرمة ـ ص ب /٦٨٥٩

الباب الأول

الشـورى فـي
منظومة الحكم السياسي الإسلامي

الفصل الأول : تعريف الشورى.

الفصل الثاني : معالم الشورى في الشريعة الإسلامية.

الفصل الأول : تعريف الشورى

القسم الأول : الشورى في اللغة.

القسم الثاني : الشورى في الاصطلاح.

القسم الأول : الشورى في اللغة

أصل الشورى هو : «الشين والواو والراء».

وهو لمعنى : إبداء شيء وإظهاره وعرضه.

ومنه قولهم: شرت الدابة شوْراً: إذا عرضتَها.

والشوار: ما يبدو من المتاع.

وشوَّرْتُ به: فعلتُ به ما خجّلته.

وشرتُ العسل وأشرتُه: إذا اتخذتُه من موضعه واستخرجته منه.

قال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ (آل عمران ١٥٩)

والشـورى. الأمر الذي يتشاور فيه، قال الله تعالى. ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (الشورى: ٣٨) [١]

قال في لسان العرب. «وأشار عليه بأمر كذا: أمره به، وهي الشورى والمَشُورة، بضم الشين، مَفْعُلَة، ولا تكون مفعولة؛ لأنها مصدر. والمصادر لا تجيء على مثال مفعولة، وإن جاءت على مثال مفعول، وكذلك المشورة.

وتقول منه: شاورته في الأمر، واستشرته بمعنى.

وفلان خيرِ شَيِّر، أي يصلح للمشاورة.

وشاوره مشاورةً وشِواراً، واستشاره: طلب منه المشورة»[٢]

---

(١) المفردات للراغب الأصفهاني (ص: ٣٩٦).

(٢) لسان العرب (٤/ ٢٣)

القسم الثاني : الشورى في الاصطلاح

لا يكاد يختلف معنى الشورى الاصطلاحي عن معناها اللغوي.

قال أبو البقاء الكفوي -رحمه الله-: الشورى: مصدر كالفُتيا، بمعنى التشاور»[1]

وقال الإمام الأصفهاني - رحمه الله-. استخراج الرأي لمراجعة البعض للبعض[2]

وعرفها أبو بكر ابن العربي - رحمه الله- بأنها: «الاجتماع على الأمر ليستشير كل واحد صاحبه ويستخرج ما عنده»[3]

وعرفها الدكتور زكريا الخطيب بأنها. «النظر في الأمور، من أرباب الاختصاص والتخصص لاستجلاء المصلحة المقصودة شرعاً وإقرارها».

وهذا التعريف يعم وينسحب على كل أمر تجري بشأنه مشاورة سواء على مستوى الأسرة أو الدولة أو المنظمات الداخلية أو المنظمات الدولية التي تتخذ النظام العام الإسلامي نبراساً لها، مثل المؤتمر الإسلامي، وجامعة الدول العربية وجامعة الشعوب الإسلامية، إلى غير ذلك، وينسحب من باب أولى على سلطة التشريع والرقابة في الدولة»[4]

---

(١) الكليات لأبي البقاء الكفوي (ص ٥٤١).

(٢) روح المعاني للآلوسي (٢٥/٤٢)

(٣) أحكام القرآن للقاضي أبي بكر بن العربي (١/٢٩٧)

(٤) نظام الشورى في الإسلام ونظم الديمقراطية المعاصره (ص ١٨).